

حكم الاحتكار لزيادة الأسعار

يقول الدكتور محمد بكر إسماعيل الأستاذ بجامعة الأزهر :

احتكار السلع الضرورية عمل يدل على الجشع والطمع، وقسوة القلوب، والتعاون على الإثم والعدوان، فهو من الكبائر التي حذر الإسلام منها وتوعد فاعليها بالعذاب الشديد في الدنيا والآخرة.

فقد **روى مسلم** في صحيحه ، أن النبي ﷺ . قال: “لا يحتكر إلا خاطئ” أي مرتكب خطيئة.

وروى أحمد في مسنده أن النبي ﷺ . قال: “من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلبه عليهم كان حقا على الله أن يقعده بعظم من النار **يوم القيامة**” أي يجعله بمكان عظيم من النار يشتد عذابه عليه فيه.

وروى أحمد أيضًا عن النبي ﷺ . أنه قال: “من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ”.

وقد روى هذا الحديث الحاكم بما نصه: “من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه **ذمة** الله.

وروى **ابن ماجه** عن عمر . رضي الله عنه . أنه قال سمعت النبي ﷺ . يقول: “من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس.

هذا ولأولي الأمر أن يسعروا ما يحتاج إليه الناس إذا كان في هذا التسعير مصلحة، وذلك إذا امتنع أرباب السلع عن بيعها مع حاجة الناس إليها إلا بزيادة على القيمة المعروفة كما هو حال التجار الآن.

هذا وفي التسعير إلزام للتجار بالعدل الذي ألزمهم الله به.

وإذا علم رجل بحال من يحتكر السلع أو يبالغ في أسعارها أو يقوم بغشها، أو يبيع شيئاً ممنوعاً ببيعته وتعاطيه وجب عليه أن يبلغ عنه بعد أن يحذره ويعظه ويذكره وينذره إن أمكنه ذلك؛ لأن هذا من قبيل الضرر الذي يجب أن يزال. ومن قبيل التعاون على البر والتقوى ومن قبيل دفع الظلم والفساد، ومحاربة الغش والاستبداد، وقد أمر الله المسلمين أن يتعاونوا على البر والتقوى ونهاهم أن يتعاونوا على الإثم والعدوان.

والسكوت على الظلم فيه عون للظالم على التماسي في ظلمه والساكت عن الحق شيطان أخرس.